الالتزامات المتعلقة بتغير المناخ بموجب القانون الدولي: تحليل للرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في 23 جويلية 2025 بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ

Climate Change Obligations under International Law: An Analysis of the ICJ Advisory Opinion of 23 July 2025 on the Obligations of States in respect of Climate Change

مدقن زكرياء [1]

[1] كلية الحقوق - جامعة الجزائر1- بن يوسف بن خدة- (الجزائر)

z.medakene@univ-alger.dz

تاريخ الإرسال: 15 / 03 /2026 تاريخ القبول: 07 / 05 /2026 تاريخ النشر: 22 / 05 /2026

ملخص:

يعد تغير المناخ اليوم قضية وجودية للبشرية، وقد لوحظت بالفعل آثار مناخية خطيرة على جميع أنحاء العالم؛ إن الآثار المناخية الأكثر خطورة حتمية الوقوع ما لم تُتخذ إجراءات أكثر فعالية، كما خلصت إليه عدة تقارير دولية.

أصدرت محكمة العدل الدولية في 23 جويلية 2025، رأيا استشاريا بشأن الالتزامات القانونية للدول فيما يتعلق بتغير المناخ، ويؤكد هذا الرأي أن انتهاك الالتزامات المتعلقة بالمناخ يعد فعلا غير مشروع دوليا، مما يعني أن الدول تتحمل مسؤولية التصدي لتغير المناخ.

تقدم هذه الدراسة تحليلا للرأي الاستشاري، وتدرس أهميته، أسسه القانونية، مضمونه، وآثاره على القانون الدولي؛ ومع أن الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية غير ملزم، إلا أنه يسهم في توضيح القانون الدولي وتطويره.

كلمات مفتاحية: تغير المناخ، محكمة العدل الدولية، التزامات الدول، القانون الدولي، الرأي الاستشاري.

Abstract:

Climate change is now an existential issue for humanity. Serious climate impacts have already been observed on every in many parts of the world. Far more dangerous climate impacts are inevitable without much stronger action, as several international reports concluded.

On 23 July 2025, the International Court of Justice (ICJ) issued an advisory opinion concerning the legal obligations of States in respect of climate change. The opinion affirms that breaches of climate-related obligations constitute internationally wrongful act, thereby holding that states have a responsibility to tackle climate change.

This study offers an analysis of the opinion, examining its importance, legal foundations, Content, and implications for international law. While an advisory opinion of the International Court of Justice is not binding, it contribute to the clarification and development of international law.

Keywords: *Climate Change; ICJ; Obligations of States; International Law; Advisory Opinion.*

1- المؤلف المرسل: مدقن زكرياء، **الإيميل:** z.medakene@univ-alger.dz

مقدمة :

تنذر الأضرار الجسيمة لتغير المناخ على كوكب الأرض بعواقب وخيمة على البشرية جمعاء، وفق عدة نداءات دولية لا سيما من قبل الأمين العام للأمم

المتحدة، من أجل الحد من ظاهرة الاحترار العالمي عند 1.5 درجة مئوية، وهو أمر لا يمس الأجيال الحالية فحسب بل يمتد تأثيره المتفاقم إلى الأجيال المقبلة للبشر، وفي هذا الصدد، يشكل العنصر البشري عاملا رئيسيا في حدوث أزمة تغير المناخ لا سيما من خلال السياسات المتبعة من قبل الدول، وهو الأمر الذي جعل من مسألة الحفاظ على النظام المناخي ضمن جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، التي اعتمدت قرارا بتاريخ 29 مارس 2023، تطلب فيه من محكمة العدل الدولية إصدارفتوى تتضمن تحديد التزامات الدول بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بتغير المناخ، فضلا عن الآثار القانونية الناجمة عن الإخلال بتلك الالتزامات.

تكتسي الآراء الاستشارية لمحكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القانوني والقضائي الرئيسي للأمم المتحدة قيمة قانونية، وإن كانت غير ملزمة، حيث أن اضطلاع محكمة العدل الدولية ضمن وظيفتها الإفتائية بإصدار رأي استشاري يتعلق بالرد على المسائل المطروحة في قرار الجمعية العامة المذكور أعلاه، يعكس دور هذه المحكمة في استجلاء أحكام القانون الدولي وتوضيحها، مما يسهم في تطويره وتعزيز فعاليته لا سيما في شقه البيئي، وذلك من خلال تناول المسألة المتعلقة بتغير المناخ ونطاق التزامات الدول في هذا الشأن بموجب القانون الدولي.

يمكن القول أنه بناء على ما تقدم ذكره، تبرز أهمية إصدار فتوى محكمة العدل الدولية في مواجهة الدول بشأن قضية تغير المناخ التي أصبحت تشكل هاجسا يؤرق البشرية جمعاء، من خلال تحديد التزامات الدول، عواقب انتهاكاتها، ونطاق سريان تلك الأحكام.

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الأهمية القانونية لإصدار رأي استشاري لمحكمة العدل الدولية في ضوء الخطورة الناجمة عن أزمة تغير المناخ على

المستوى البيئي، حيث شكلت تلك الخطورة وتداعياتها دافعا ملحا لطلب الجمعية العامة إصدار فتوى تتناول أحكام القانون الدولي بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، مما يقتضي بيان مضمون الفتوى للإجابة على المسائل المطروحة ذات الصلة، والتي أصدرتها المحكمة بتاريخ 23 جويلية 2025.

انطلاقا مما سبق ذكره، يمكن طرح الإشكالية التي تتمحور حولها هذه الدراسة على النحو التالي:

إلى أي مدى أسهمت محكمة العدل الدولية من خلال رأيها الاستشاري الصادر في 23 جويلية 2025، في استجلاء أحكام القانون الدولي بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ؟

للإجابة على هذه الإشكالية تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، وذلك من خلال محورين رئيسيين: يتناول **المحور الأول** تحديد التزامات الدول بموجب القانون الدولي في ظل أزمة تغير المناخ، أما **المحور الثاني** فيتعلق بمضمون فتوى محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ.

1.تحديد التزامات الدول بموجب القانون الدولي في ظل أزمة تغير المناخ

تشكل أزمة تغير المناخ تهديدا للإنسانية في ضوء التقارير الدولية التي تكشف عن حجم خطورتها على البيئة، ومن هذا المنطلق يمثل تدخل محكمة العدل الدولية بإصدار رأي استشاري بشأن التزامات الدول للتصدي لتغير المناخ من الأهمية بمكان، وذلك لاستيضاح أحكام القانون الدولي في هذا الشأن.

1.1. خطورة أزمة تغير المناخ:

حذر الأمين العام للأمم المتحدة "أنطونيو غوتيريش" في 27 أكتوبر 2022،"من أنه ما لم تكثف الدول جهودها بشكل كبير لمواجهة أزمة المناخ، فإن العالم سيواجه كارثة عالمية." ويأتي هذا التصريح عقب إصدار تقرير

برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن فجوة الانبعاثات لعام 2022، وفي هذا الصدد، يتصدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة "طليعة الجهود المبذولة لدعم هدف اتفاق باريس المتمثل في الحفاظ على ارتفاع درجة الحرارة العالمية أقل بكثير من درجتين مئويتين ويهدف - ليكون آمنا- عند 1.5 درجة مئوية، مقارنة بمستويات ما قبل الثورة الصناعية."[1]

تعزى معظم أسباب تغير المناخ إلى أنشطة الدول والشركات عبر الوطنية التي تتسبب بشكل منفرد أو بالتواطؤ، في انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري"غازات الدفيئة"، ويمكن وصف هذه الأنشطة بأنها "جرائم الأقوياء" (crimes of the powerful)، أوإبادة بيئية "Ecocide"، نظرا لإسهامها في ظاهرة الاحتباس الحراري.[2]

إن الأضرار البيئية تنجم في الغالب عن "جرائم الأقوياء"، وليس بسبب عامة الناس، بل إن تغير المناخ والاحتباس الحراري -الذي يمكن اعتباره من أكبر المشكلات التي تواجه البشرية- فضلا عن أشكال التلوث الأخرى، تعد في معظمها نتاج العمليات الاعتيادية للشركات التي تسهلها الدول والمؤسسات المالية الدولية.[3]

يترتب على تغير المناخ آثارا بيئية، صحية، اقتصادية واجتماعية خطيرة ولها تداعيات إلى المستقبل البعيد، حيث يمثل تغير المناخ ظاهرة يمتد تأثيرها إلى الجميع في كل مكان، كما يكشف علم تغير المناخ أن الاحتباس الحراري يتفاقم، لأسباب بشرية المنشأ، فقد ازدادت حرارة العالم مع استمرار ارتفاع درجات الحرارة وفقا لتقريرالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 2023،[4] وقد ورد في بيان المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن حالة المناخ العالمي ما يلي:

"يمتص المحيط حوالي 90% من الحرارة المحتبسة في الأرض نتيجة ارتفاع تركيزات غازات الدفيئة، وقد بلغ معدل حرارة المحيط، وهو مقياس لتراكم هذه الحرارة، مستويات قياسية جديدة في عام 2019."[5]

يمكن رصد التفاعل بين الأضرار الجسيمة لتغير المناخ على النظام المناخي و"الإبادة البيئية"، من خلال مفهوم هذه الأخيرة، حيث يستخدم مصطلح الإبادة البيئية (Ecocide) لوصف الضرر البيئي الذي يجب تجريمه إذا كان ناجما عن فعل بشري، ويطبق هذا المفهوم أيضا على المستوى العالمي، إذ أن التداعيات الخطيرة لتغير المناخ تمتد لتشمل كوكب الأرض بأسره، ويمكن اعتبار أن الإبادة البيئية هي نتيجة للتدمير المنهجي للبيئة وتدهورها الناجم عن التلوث واستغلال الموارد الطبيعية.[6]

قامت مؤسسة "Stop Ecocide International" (أوقفوا الإبادة البيئية) -مؤسسة دولية في المملكة المتحدة-[7] في أواخر عام 2020 بتشكيل فريق خبراء مستقل لوضع تعريف قانوني للإبادة البيئية، وفي جوان 2021، تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص أساسي لتعريف الإبادة البيئية كجريمة دولية، وينص هذا التعريف على أن "الإبادة البيئية" تعني "الأفعال غير القانونية أو المتعمدة التي تُرتكب مع العلم بوجود احتمال كبير لحدوث أضرار جسيمة وواسعة النطاق أو طويلة الأجل للبيئة نتيجة لتلك الأفعال." ويُقصد بـ"الجسيمة" "الأضرار التي تنطوي على تغييرات سلبية بالغة الخطورة، أو تعطيل، أو ضرر يلحق بأي عنصر من عناصر البيئة، بما في ذلك التأثيرات الخطيرة على حياة الإنسان أو الموارد الطبيعية أو الثقافية أو الاقتصادية."[8]

2.1. الأهمية القانونية لإصدار محكمة العدل الدولية لفتوى بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ

تتمتع محكمة العدل الدولية بسلطة تقديرية واسعة لإصدار فتوى، كما للجمعية العامة للأمم المتحدة نفس تلك السلطة لطلب ذلك من المحكمة، ففي فتوى المحكمة بشأن التهديد باستخدام الأسلحة النووية لعام 1996، ذكرت المحكمة أن "للجمعية العامة الاختصاص في أي حال للرجوع إلى المحكمة. بل إن المادة 10 من الميثاق قد أعطت الجمعية العامة الاختصاص بشأن "أية مسألة أو أمر" يدخل في نطاق الميثاق."

أقرت المحكمة أيضا في رأيها بأن الفتوى يجب أن تتعلق بـ "أنشطة الجمعية العامة ومواضع اهتمامها". ورغم أن هناك حدودا لاختصاص محكمة العدل الدولية، حيث يمكن للدول الاعتراض على قبول المحكمة لطلب الفتوى، فإن قرار الجمعية العامة يتطلب أغلبية الأصوات لإقراره.[9]

أبدت الجمعية العامة اهتماما بالغا بتغير المناخ والواجبات التي تقع على عاتق الدول في هذا الشأن بموجب القانون الدولي، وعلى وجه الخصوص، أصدرت اللجنة الثانية للجمعية العامة (اللجنة الاقتصادية والمالية) قرارات بشأن "حماية الأجيال البشرية الحالية والمقبلة"، مؤكدة على الأهداف السابقة للمجتمع الدولي الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل "أديس أبابا" بشأن تمويل التنمية[10]، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام 1992؛ كما أصدرت الجمعية العامة عدة قرارات أخرى، منها قرار "تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن" عام 2009.[11]

شددت اللجنة الثانية بتاريخ 15 أكتوبر 2019 -في الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة- على ضرورة تطبيق حلول قائمة على الطبيعة للحفاظ على تغير المناخ دون درجتين مئويتين؛ وفي حين أن بعض الدول المتقدمة قد تعترض على ذلك، فمن المرجح أن تؤيد العديد من الدول الرأي الاستشاري أو

الفتوى، باتخاذ قرار للجمعية العامة يطلب من محكمة العدل الدولية إصدار رأي استشاري.[12]

أبرمت الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، اتفاق باريس في 12 ديسمبر 2015، بهدف تحسين تنفيذ الاتفاقية،[13] ووفقا لهذا الاتفاق ، يتعين على الأطراف إجراء تقييمٍ دوري لتنفيذ الاتفاق، بغية تقييم التقدم الجماعي نحو تحقيق الغرض من الاتفاق وأهدافه طويلة المدى، حيث يمثل هذا التقييم تقدما في الجهود المبذولة لمواجهة تغير المناخ، ويتيح هذا التقييم للدول والجهات المعنية الأخرى تقييم التقدم المنجز نحو تحقيق أهداف اتفاق باريس، وقد اتفق الأطراف على إجراء أول تقييم عالمي شامل في عام 2023، والذي اختُتم في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين (COP28) في دبي.[14]

لم يمض سوى عام واحد على أول تقييم عالمي للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف اتفاق باريس للمناخ، إلا أن المشهد الدبلوماسي والقانوني للتخفيف من آثار تغير المناخ قد تغير بشكل كبير، حيث كان الهدف من نتائج هذا التقييم العالمي هو أن "تسترشد الأطراف بنتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية في تحديث وتعزيز إجراءاتها ودعمها على نحو محدد وطنيا، وفقا للأحكام ذات الصلة من هذا الاتفاق، وكذلك في تعزيز التعاون الدولي المتعلق بالإجراءات المناخية."[15] ولكن يبدو أن أقلية فقط من الأطراف قد قدمت مساهمة ثانية منقحة ومحددة وطنيا،[16] حيث تنص المادة الثالثة من اتفاق باريس على أن:"تضطلع جميع الأطراف بالجهود الطموحة المحددة في المواد... وأن تبلغ عنها، باعتبارها مساهمات محددة وطنيا تصب في التصدي العالمي لتغير المناخ..."، كما تنص المادة الرابعة فقرة (2) من الاتفاق على أن:"يعِد كل طرف ويُبلغ

مساهمات متتالية محددة وطنيا يعتزم تحقيقها ويتعهدها. وتسعى الأطراف إلى اتخاذ تدابير تخفيف محلية بهدف تحقيق أهداف تلك المساهمات."[17]

وقع الرئيس الأمريكي "Donald Trump" أمرا تنفيذيا في 20 جانفي 2025، يقضي بانسحاب الولايات المتحدة رسميا من اتفاق باريس، وفي 27 جانفي 2025، أخطرت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الأمين العام للأمم المتحدة بقرارها الانسحاب من الاتفاقية، الذي دخل حيز النفاذ في 27 جانفي 2026،[18] ولهذا القرار تأثير كبير على نظام الحوكمة المناخية العالمية، نظرا لكون الولايات المتحدة أحد أكبر منتجي الغازات المسببة للاحتباس الحراري،[19] كما يعد هذا القرار ضربة كبيرة لنظام تغير المناخ الدولي، على الرغم من أن الآثار القانونية قد تم تخفيفها إلى حد ما من خلال الرأي الاستشاري الأخير لمحكمة العدل الدولية، الصادر في 23 جويلية 2025.[20]

يمكن القول أنه في ضوء تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن فجوة الانبعاثات لعام 2022، وتقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 2023، فإن إصدار محكمة العدل الدولية لفتوى -باستجلاء أحكام القانون الدولي لبيان الواجبات القانونية للدول تجاه الأجيال المقبلة في ظل المخاوف المتزايدة بشأن تغير المناخ- كان أمرا مطلوبا؛ ورغم أنها غير ملزمة، فإن للآراء الاستشارية للمحكمة قيمة قانونية، وتعتبر أداة مفيدة "تسهم في توضيح القانون الدولي وتطويره."[21]

يعد إصدار محكمة العدل الدولية لفتوى بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ تطورا لافتا، فقد قامت المحكمة بتوضيح وتحديد التزامات الدول في مجال تغير المناخ؛ ويشكل هذا الرأي الاستشاري الذي صدر بالإجماع دعوة مباشرة وصريحة للحكومات وللعالم أجمع، ومن المتوقع أن يكون لهذه الفتوى بالغ الأثر باعتبارها "مرجعا موثوقا في الخطاب القانوني".[22]

2. مضمون فتوى محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ

تشكل الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتغير المناخ الإطار القانوني الأساسي الذي يحكم التزامات الدول في هذا السياق، وقد تضمنت فتوى محكمة العدل الدولية إجابة مستفيضة للمسائل التي طرحتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، يمكن التطرق لأهم محاورها ضمن هذه الدراسة.

1.2. مسار إجراءات إصدار الفتوى وإطارها القانوني

يعتبر تغير المناخ أكبر تهديد يواجه البشرية، إذ يمثل "تحديا ذا أبعاد حضارية لم يسبق له مثيل"، كما أن السياسات الحالية المتعلقة بتغير المناخ العالمي لا تستطيع الحفاظ على الاحترار العالمي دون 1.5 درجة مئوية، وفي ضوء قصور التدابير المناخية الحالية، قررت فانواتو، بالتعاون مع تحالف من الدول الجزرية الصغيرة ودول أخرى، اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، وقدمت إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع قرار يطلب فتوى من المحكمة بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ بتاريخ 01 مارس 2023،[23] وفي 29 مارس 2023، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار الذي طلب من محكمة العدل الدولية تحديد أمرين:[24] **أولا**، التزامات الدول بموجب القانون الدولي المتعلقة بتغير المناخ، و**ثانيا**، الآثار القانونية المترتبة على الدول التي تتسبب، سواء بفعل أو بإغفال، في إلحاق ضرر جسيم بالنظام المناخي وبجوانب أخرى من البيئة.[25]

حظيت الجولات الخطية والشفوية من هذه العملية باهتمام ومشاركة واسعة النطاق، حيث تلقت المحكمة بيانات مكتوبة من أكثر من تسعين دولة ومنظمة دولية، شارك العديد منها أيضا في الجلسات الشفوية التي جرت في الفترة من 2 إلى 13 ديسمبر 2024، ويردّ مضمون الفتوى على حجج العديد

من المشاركين في الإجراءات، وقد كشفت العملية نفسها عن تباين في الآراء حول الوضع الراهن للقانون المتعلق بتغير المناخ، وأوضحت المحكمة، في فتواها، أن دورها يقتصر على بيان القانون القائم، وليس التشريع،[26] إلا أن الفتوى تقدم بعض التوضيحات المهمة بشأن الجوانب الرئيسية للإطار القانوني، وفي سياق ذلك، تستند الفتوى إلى طائفة من المصادر القانونية للإجابة عن الأسئلة المطروحة.

تحتل معاهدات تغير المناخ -وتحديدا اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (1992)، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (1997)،[27] واتفاق باريس (2015)- مكانة أساسية في الرأي الاستشاري، إذ توفر هذه الصكوك إطارا قانونيا مخصصا للتخفيف من الآثار البشرية على النظام المناخي، وتحفيز العمل من أجل التكيف مع تغير المناخ والحد من الخسائر والأضرار الناجمة عنه.[28]

أشارت محكمة العدل الدولية إلى أن المعاهدات الثلاث لا تزال ذات صلة، وينبغي فهمها على أنها "داعمة لبعضها البعض، حيث يوفر بروتوكول كيوتو واتفاق باريس مزيدا من التحديد للالتزامات العامة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ"؛[29] وبناء على ذلك، رفضت المحكمة الحجج القائلة بأن اتفاق باريس يحل محل المعاهدات السابقة باعتباره قانونا لاحقا (Lex Posterior)؛ وفي تقييم التفاعل بين المعاهدات، ركزت المحكمة على التزامات محددة تتعلق بالتخفيف والتكيف والتعاون،[30] مشيرة إلى أنه يجب فهم المعاهدات باعتبارها نظاما ديناميكيا، بحيث "يتعين على الدول، عند تفسير التزاماتها بموجب معاهدات تغير المناخ، الرجوع أيضا إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات التي تحكم تلك المعاهدات"،[31] بما في ذلك الاتفاقات اللاحقة للأطراف بموجب المادة 31 (3) (أ) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات

لعام 1969،[32] التي تنص على:"3- يؤخذ في الاعتبار، إلى جانب سياق المعاهدة، ما يلي: (أ) أي اتفاق لاحق بين الأطراف بشأن تفسير المعاهدة أو سريان نصوصها."[33]

2.2 المحاور الرئيسية لفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في 23 جويلية 2025:

يمكن إجمال أهم الإجابات التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية ردا على المسائل المطروحة ضمن فتواها الصادرة بالإجماع في 23 جويلية 2025، على النحو التالي:

ردت المحكمة على المسألة الأولى بشأن التزامات الدول بموجب القانون الدولي المتعلقة بتغير المناخ، بأن "المعاهدات المتعلقة بتغير المناخ تضع التزامات ملزمة للدول الأطراف بأن تكفل حماية النظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ،" ومن هذه الالتزامات، التزام الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ باعتماد تدابير تسهم في التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة والتكيف مع تغير المناخ، وواجب التعاون فيما بين الدول الأطراف بغية تحقيق الهدف الأساسي من الاتفاقية؛ التزام الدول الأطراف في اتفاق باريس ببذل العناية الواجبة في اتخاذ تدابير وفقا لمسؤوليتها المشتركة تحقيقا لهدف درجة الحرارة الطويل المدى المحدد في الاتفاق.[34]

أكدت المحكمة أن "القانون الدولي العرفي يضع التزامات على عاتق الدول بأن تكفل حماية النظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ،" وتشمل هذه الالتزامات أنه، "يقع على عاتق الدول واجب الحيلولة دون إلحاق ضرر جسيم بالبيئة من خلال بذل العناية الواجبة وواجب استخدام جميع الوسائل المتاحة لها للحيلولة دون تسبب الأنشطة

التي تجري في إطار ولايتها أو تحت سيطرتها في إلحاق ضرر جسيم بالنظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى، وفقا لمسؤولياتها المشتركة، وإن كانت متباينة، وقدرات كل منها؛" كما "يقع على عاتق الدول واجب التعاون مع بعضها البعض بحسن نية للحيلولة دون إلحاق ضرر جسيم بالنظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى، وهو ما يتطلب أشكالا متواصلة ومستمرة من التعاون بين الدول عند اتخاذ التدابير الرامية إلى منع هذا الضرر."[35]

توصلت محكمة العدل الدولية إلى عدة استنتاجات تتعلق بالقانون الدولي العرفي، لعل أهمها استنتاج له أهمية خاصة بالنسبة للدول غير الأطراف في اتفاق باريس،[36] فقد رأت المحكمة أن "واجب منع إلحاق ضرر جسيم بالبيئة لا يقتصر على حالات الضرر المباشر العابر للحدود، بل يشمل الشواغل البيئية العالمية. ولذلك، فإن الواجب العرفي المتمثل في منع إلحاق ضرر جسيم بالبيئة ينطبق أيضا على النظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى."[37]

أضافت المحكمة أنه يقع على عاتق الدول "التزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان باحترام وكفالة التمتع الفعلي بحقوق الإنسان عن طريق اتخاذ التدابير اللازمة لحماية النظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى."[38] حيث ترى المحكمة أنه نظرا للآثار السلبية لتغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان، لا يمكن ضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان دون حماية النظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى؛ ولضمان التمتع الفعلي بحقوق الإنسان، يتعين على الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان اتخاذ تدابير الحماية اللازمة في هذا الشأن، حيث أن البيئة النظيفة، الصحية والمستدامة، شرط أساسي للتمتع بالعديد من حقوق الإنسان، كالحق في الحياة، والحق في الصحة، وخلصت المحكمة إلى أنه بموجب القانون الدولي، يعتبر حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة أساسيا للتمتع بحقوق الإنسان الأخرى.[39]

أجابت المحكمة على المسألة الثانية المتعلقة بالآثار القانونية المترتبة على الدول المتسببة في إلحاق ضرر جسيم بالنظام المناخي وبجوانب أخرى من البيئة، بأن إخلال أي دولة بأي التزام من الالتزامات الواردة في الرد على المسألة الأولى يعتبر فعلا غير مشروع دوليا ينجم عنه تحميل تلك الدولة المسؤولية، وتظل الدولة المسؤولة مطالبة باستمرار بالوفاء بالالتزام الذي أخلت به، وقد تشمل التبعات القانونية المترتبة على ارتكاب فعل غير مشروع دوليا، وقف الأعمال أو الإغفالات غير المشروعة، في حال استمرارها؛ "تقديم تأكيدات وضمانات بعدم تكرار الأفعال والإغفالات غير المشروعة، إذا اقتضت الظروف ذلك؛ جبر كامل الأضرار اللاحقة بالدول المتضررة برد الحقوق والتعويض والترضية، شريطة استيفاء الشروط العامة لقانون مسؤولية الدول، بما في ذلك إمكانية إثبات وجود علاقة سببية مباشرة ومؤكدة بما فيه الكفاية بين الفعل غير المشروع والضرر."[40] وفي هذا الصدد، أوضحت المحكمة أن مسألة تحديد المسؤولية القانونية لأي دولة أو دول معينة، يتم تناولها استنادا إلى القواعد العامة لمسؤولية الدول، والتي تضمنت بعض التوضيحات الهامة للقانون الواجب التطبيق، بما في ذلك الاعتراف بأن التزامات الدول بموجب القانون الدولي العرفي هي التزامات تجاه الكافة (Obligations Erga Omnes)، وأن التزامات الدول بموجب معاهدات تغير المناخ هي التزامات تجاه كافة الأطراف (Obligations Erga Omnes Partes)، مما يعني أنه يمكن لأي دولة الاحتجاج بخرق الاتفاقية، بغض النظر عما إذا كانت قد تضررت منه أم لا.[41]

رفضت المحكمة فكرة عدم إمكانية رفع دعاوى بموجب الاتفاقيات المتعلقة بتغير المناخ بسبب احتمال أن تكون عدة دول قد تسببت في الضرر المعني. وفي هذا الصدد، رأت المحكمة أنه "يجوز لكل دولة متضررة الاحتجاج

بشكل مستقل بمسؤولية كل دولة ارتكبت فعلا غير مشروع دوليا أدى إلى إلحاق الضرر بالنظام المناخي والجوانب البيئية الأخرى، وفي حال مسؤولية عدة دول عن نفس الفعل غير المشروع دوليا، يجوز الاحتجاج بمسؤولية كل دولة فيما يتعلق بذلك الفعل".[42] وتعد هذه النتيجة مهمة لأنها قد تشكل أساسا لرفع دعاوى قضائية من قبل الدول بشكل منفرد.[43]

الخاتمة:

يشكل تغير المناخ تهديدا خطيرا لكوكب الأرض، حيث يقوض النظم البيئية وسبل العيش ورفاهية البشرية، وأمام تفاقم أزمة المناخ، طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال قرارها المؤرخ في 29 مارس 2023، إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، وقد حظيت عملية إصدار الفتوى باهتمام ومشاركة دولية واسعة النطاق ضمن الإجراءات المتعلقة بها.

أصدرت محكمة العدل الدولية فتواها بتاريخ 23 جويلية 2025، ولعل أهم ما تضمنته، تعزيز الرأي الاستشاري للمحكمة بشكل كبير للقوة القانونية للاتفاقيات الدولية المتعلقة بتغير المناخ، لا سيما اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (1992)، واتفاق باريس (2015)، فضلا عن تحليلها وتفسيرها القانوني لكل من القانون الدولي العرفي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد أوضحت المحكمة أن التزامات الدول بموجب القانون الدولي العرفي هي التزامات تجاه الكافة (Obligations Erga Omnes)، وأن التزامات الدول بموجب معاهدات تغير المناخ هي التزامات تجاه كافة الأطراف (Obligations Erga Omnes Partes)، حيث يمكن لأي دولة الاحتجاج بانتهاك الاتفاقية، بصرف النظر عما إذا كانت قد تضررت من ذلك

الانتهاك أم لا؛ كما مهد الرأي الاستشاري للمحكمة لإمكانية مقاضاة الدول بسبب الأضرار الناجمة عن تغير المناخ.

يشكل حل أزمة تغير المناخ تحديا سياسيا للدول، فهو يتطلب اتخاذ إجراءات لمواجهة تهديد طويل الأمد، كما تقتضي عملا جماعيا من دول ذات ظروف ومصالح وأولويات متباينة، مع ارتباطها بالسياسات الداخلية لكل دولة؛ ولا شك في أن إصدار محكمة العدل الدولية- باعتبارها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة- لفتواها ذات الصلة يمكن أن يشكل مرجعا قانونيا موثوقا، إذ يقدم تفسيرا وتوضيحا لالتزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ بموجب القانون الدولي.

يمكن القول في هذا الصدد، أنه من المرجح أن يعزز الرأي الاستشاري للمحكمة إمكانية التقاضي مستقبلا للدول، وذلك من خلال دعم الحجج التي تدفع بأن السياسات المتبعة من قبل الدولة المعنية تنتهك الالتزامات بشأن تغير المناخ، كالالتزام ببذل العناية الواجبة أو الالتزامات المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، من جهة، كما قد يكون لذلك الرأي الاستشاري آثار إيجابية على السياسات المناخية الوطنية، حيث يمكن أن يشكل دافعا للدول على تبني سياسات تتوافق مع أحكام الرأي الاستشاري بشأن التزاماتها بموجب القانون الدولي من جهة أخرى.

يعتبر مسار المفاوضات مسلكا مساعدا في التأثير على سلوك الدول، بما ينعكس على السياسة الدولية المتعلقة بتغير المناخ، وذلك من خلال وضع استراتيجية عالمية شاملة لخفض الانبعاثات، حيث يمكن اعتماد الرأي الاستشاري للمحكمة كأساس وإطار قانوني في سياق مفاوضات دولية في إطار الأمم المتحدة بشأن التصدي لأزمة تغير المناخ، وتداعياتها الخطيرة التي تمس الأجيال الحالية والمقبلة للبشرية.

التهميش و الإحالات :

[1] الأمين العام للأمم المتحدة: العالم يتجه نحو كارثة مناخية ما لم تتخذ إجراءات عاجلة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الأخبار والقصص، 27 أكتوبر 2022، متاح على موقع برنامج الأمم المتحدة للبيئة:
https://www.unep.org/ar/alakhbar-walqss/alqst/alamyn-alam-llamm-almthdt-alalm-ytjh-nhw-kartht-mnakhyt-ma-lm-ttkhdh-ajraat, تاريخ الزيارة: 28 فيفري) 2026).

[2] Rob White, Climate Change, Violence and Ecocide, in Peter Stoett and Delon Alain Omrow, Ecoviolence Studies: Human Exploitation and Environmental Crime, Cambridge University Press, United Kingdom, First published 2025, p. 140.

[3] Dawn L. Rothe and David Kauzlarich, Crimes of the Powerful: An introduction, Routledge Taylor & Francis Group, London and New York, First published 2016, p. 14.

[4] Rob White, Climate Change, Violence and Ecocide, op.cit, p. 140.

[5] WMO Statement on the State of the Global Climate in 2019, Key messages, World Meteorological Organization, WMO-No. 1248, 2020, p. 05.

[6] Rob White, Climate Change Criminology, Bristol University Press, United Kingdom, First published in 2018, p. 16.

[7] Stop Ecocide International, Who We Are, Available at:
https://www.stopecocide.earth/who-we-are#governing-board,(Accessed: 12/03/2026).

[8] Michael Plachta, Council of Europe Adopts Convention Against Ecocide, International Enforcement Law Reporter, Washington, USA, Volume 41, Issue 6, 2025, p. 257.

[9] Anxhela (Angela) Mile, Emerging Legal Doctrines in Climate Change Law-Seeking an Advisory Opinion from the International Court of Justice, Texas International Law Journal, University of Texas School of Law, USA, Volume 56, 2021, p. 64.

[10] 69 /313 - خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (خطة عمل أديس أبابا)، قرار اتخذته الجمعية العامة في 27 جويلية 2015، الوثيقة: A/RES/69/313، مؤرخة في 17 أوت 2015.

[11] 63 /281 - تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن، قرار اتخذته الجمعية العامة في 03 جوان 2009، الجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، البند 107 من جدول الأعمال، الوثيقة: A/RES/63/281، مؤرخة في 11 جوان 2009.

[12] Anxhela (Angela) Mile, Emerging Legal Doctrines in Climate Change Law-Seeking an Advisory Opinion from the International Court of Justice, op.cit, pp. 64, 65.

[13] الديباجة والمادة 02 من اتفاق باريس المؤرخ في 12 ديسمبر 2015، ص ص. 01-03.

[14] Global Stocktake, United Nations Climate Change, COP28, Dubai 2023, Available at:
https://unfccc.int/topics/global-stocktake, (Accessed: 03/03/2026).

[15] المادة 14 فقرة (3) من اتفاق باريس المؤرخ في 12 ديسمبر 2015، ص. 20.

[16] James Harrison, Significant international environmental law developments: 2024–25, Significant Law Cases, Journal of Environmental Law, Oxford University Press, United Kingdom, Volume 37, Issue 3, November 2025, p. 580.

[17] المادتين 03 و 04 فقرة (2) من اتفاق باريس، ص. 04.

[18] Paris Agreement, Paris, 12 December 2015, Entry into force: 4 November 2016, Chapter XXVII: Environment, United Nations Treaty Collection, Available at:
https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXVII-7-d&chapter=27&clang=_en#7, (Accessed: 04/03/2026).

[19] Jyh-Woei Lin, The United States withdraws from the Paris Climate Agreement again: Influences and challenges of sustainable development in Chinese Taiwan, Journal of Environmental Management, Elsevier Ltd, Amsterdam, Netherlands, Volume 394, November 2025, 127365, p. 01.

[20] James Harrison, Significant international environmental law developments: 2024–25, op.cit, p. 580.

[21] Anxhela (Angela) Mile, Emerging Legal Doctrines in Climate Change Law-Seeking an Advisory Opinion from the International Court of Justice, op.cit, pp. 59-66; Advisory Jurisdiction, International Court of Justice (ICJ), Available at ICJ Website:
https://www.icj-cij.org/advisory-jurisdiction, (Accessed: 11/03/2026).

[22] Caroline E. Foster, The 2025 International Court of Justice Advisory Opinion on Obligations of States in respect of Climate Change, International & Comparative Law Quarterly, British Institute of International and Comparative Law, Cambridge University Press, United Kingdom, Volume 74, Issue 4 , October 2025, p. 775.

[23] الجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، البند 70 من جدول الأعمال، تقرير محكمة العدل الدولية، الوثيقة: A/77/L.58، مؤرخة في 01 مارس 2023؛ الجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الجلسة العامة 64، 29 مارس 2023، نيويورك، المحاضر الرسمية، الوثيقة: A/77/PV.64.

[24] 77 / 276 - طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، قرار اتخذته الجمعية العامة في 29 مارس 2023، الدورة السابعة والسبعون، البند 70 من جدول الأعمال، تقرير محكمة العدل الدولية، الوثيقة: A/RES/77/276، مؤرخة في 03 أفريل 2023، ص ص. 03، 04.

[25] Steeve Guillod & Franz Xaver Perrez, The Obligations of States in Respect of Climate Change: Switzerland's Position Before the ICJ in the Advisory Opinion Proceedings, Swiss Review of International and European Law, Swiss Association of International Law, Switzerland, Volume 35, Nº 2, 2025, p. 168.

[26] Obligations of States in Respect of Climate Change, International Court of Justice (ICJ), Advisory Opinion, 23 July 2025, para. 48, p. 28.

[27] Kyoto Protocol to the United Nations Framework Convention on Climate Change, Kyoto, Japan, 11 December 1997, Entry into force: 16 February 2005, in accordance with article 25 (1) and article 25 (3), Status: Signatories: 83, Parties: 192, Status as at: 06-03-2026, United Nations Treaty Collection, Available at:

https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXVII-7-a&chapter=27&clang=_en, (Accessed: 06/03/2026).

[28] James Harrison, Significant international environmental law developments: 2024–25, op.cit, pp. 580, 581.

[29] Obligations of States in Respect of Climate Change, Advisory Opinion, op.cit, para. 195, p. 64.

[30] Ibid., para. 185, p. 62.

[31] Ibid., para. 184, p. 62.

[32] James Harrison, Ibid., p. 581.

[33] Vienna Convention on the Law of Treaties, Vienna, 23 May 1969, Entry into force: 27 January 1980, in accordance with article 84(1), Status: Signatories: 45, Parties: 118, Status as at: 07-03-2026, United Nations Treaty Collection, Certified true copy, p.16, Available at: https://treaties.un.org/Pages/ViewDetailsIII.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXIII-1&chapter=23&Temp=mtdsg3&clang=_en, (Accessed: 07/03/2026).

[34] التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، تقرير محكمة العدل الدولية، 01 أوت 2024 - 31 جويلية 2025، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، الوثائق الرسمية، الدورة الثمانون، الملحق رقم 4، الوثيقة: A/80/4، نيويورك، 2025، ص ص. 51 ،52.

[35] التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، تقرير محكمة العدل الدولية، المرجع نفسه، ص. 52.

[36] James Harrison, Significant international environmental law developments: 2024–25, op.cit, p. 582.

[37] Obligations of States in Respect of Climate Change, Advisory Opinion, op.cit, para. 134, p. 49.

[38] التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، تقرير محكمة العدل الدولية، المرجع نفسه، ص. 53.

[39] Obligations of States in Respect of Climate Change, Advisory Opinion, Ibid, paras. 393-403, pp. 113-115.

[40] التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، تقرير محكمة العدل الدولية، المرجع السابق، ص. 53.

[41] James Harrison, Ibid., pp. 583, 584; Obligations of States in Respect of Climate Change, Advisory Opinion, Ibid, paras. 106-440, pp. 43-125.
[42] Obligations of States in Respect of Climate Change, Advisory Opinion, Ibid, para. 431, p. 123.
[43] James Harrison, Ibid., p. 584.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا- باللغة العربية:

- **الاتفاقيات:**

- اتفاق باريس بشأن تغير المناخ المؤرخ في 12 ديسمبر 2015.

- **وثائق الأمم المتحدة:**

1- 77 / 276 - طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، قرار اتخذته الجمعية العامة في 29 مارس 2023، الدورة السابعة والسبعون، البند 70 من جدول الأعمال، تقرير محكمة العدل الدولية، الوثيقة: A/RES/77/276، مؤرخة في 03 أفريل 2023.

2- التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، تقرير محكمة العدل الدولية، 01 أوت 2024 - 31 جويلية 2025، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، الوثائق الرسمية، الدورة الثمانون، الملحق رقم 4، الوثيقة: A/80/4، نيويورك، 2025.

- **مواقع الانترنيت:**

- الأمين العام للأمم المتحدة: العالم يتجه نحو كارثة مناخية ما لم تتخذ إجراءات عاجلة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الأخبار والقصص، 27 أكتوبر 2022، متاح على موقع برنامج الأمم المتحدة للبيئة:
https://www.unep.org/ar/alakhbar-walqss/alqst/alamyn-alam-llamm-almthdt-alalm-ytjh-nhw-kartht-mnakhyt-ma-lm-ttkhdh-ajraat, (تاريخ الزيارة: 28 فيفري 2026).

ثانيا- باللغة الأجنبية:

1. Books :

1- Rothe, Dawn L., and Kauzlarich, David, Crimes of the Powerful: An introduction, Routledge Taylor & Francis Group, London and New York, First published 2016.
2- White, Rob, Climate Change Criminology, Bristol University Press, United Kingdom, First published in 2018.

2. Articles :

1- Foster, Caroline E., The 2025 International Court of Justice Advisory Opinion on Obligations of States in respect of Climate Change, International & Comparative Law Quarterly, British Institute of International and Comparative Law, Cambridge University Press, United Kingdom, Volume 74, Issue 4 , October 2025, pp. 775-809.
2- Guillod, Steeve & Perrez, Franz Xaver, The Obligations of States in Respect of Climate Change: Switzerland's Position Before the ICJ in the Advisory Opinion Proceedings, Swiss Review of International and European Law, Swiss Association of International Law, Switzerland, Volume 35, Nº 2, 2025, pp. 167-190.
3- Harrison, James, Significant international environmental law developments: 2024–25, Significant Law Cases, Journal of Environmental Law, Oxford University Press, United Kingdom, Volume 37, Issue 3, November 2025, pp. 579-597.
4- Lin, Jyh-Woei, The United States withdraws from the Paris Climate Agreement again: Influences and challenges of sustainable development in Chinese Taiwan, Journal of Environmental Management, Elsevier Ltd, Amsterdam, Netherlands, Volume 394, November 2025, 127365, pp. 01-06.

5- Mile, Anxhela (Angela), Emerging Legal Doctrines in Climate Change Law-Seeking an Advisory Opinion from the International Court of Justice, Texas International Law Journal, University of Texas School of Law, USA, Volume 56, 2021, pp. 59-94.
6- Plachta, Michael, Council of Europe Adopts Convention Against Ecocide, International Enforcement Law Reporter, Washington, USA, Volume 41, Issue 6, 2025, pp. 255-259.
7- White, Rob, Climate Change, Violence and Ecocide, in Peter Stoett and Delon Alain Omrow, Ecoviolence Studies: Human Exploitation and Environmental Crime, Cambridge University Press, United Kingdom, First published 2025, pp. 139-157.

3. International Reports :

- WMO Statement on the State of the Global Climate in 2019, Key messages, World Meteorological Organization, WMO-No. 1248, 2020.

4. International Jurisprudence

- International Court of Justice (ICJ)

- Obligations of States in Respect of Climate Change, International Court of Justice (ICJ), Advisory Opinion, 23 July 2025.

5. Internet websites

1- Vienna Convention on the Law of Treaties, Vienna, 23 May 1969, Entry into force: 27 January 1980, in accordance with article 84(1), Status: Signatories: 45, Parties: 118, Status as at: 07-03-2026, United Nations Treaty Collection, Certified true copy, p.16, Available at:

https://treaties.un.org/Pages/ViewDetailsIII.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXIII-1&chapter=23&Temp=mtdsg3&clang=_en, (Accessed: 07/03/2026).

2- Paris Agreement, Paris, 12 December 2015, Entry into force: 4 November 2016, Chapter XXVII: Environment, United Nations Treaty Collection, Available at: https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXVII-7-d&chapter=27&clang=_en#7, (Accessed: 04/03/2026).

3- Kyoto Protocol to the United Nations Framework Convention on Climate Change, Kyoto, Japan, 11 December 1997, Entry into force: 16 February 2005, in accordance with article 25 (1) and article 25 (3), Status: Signatories: 83, Parties: 192, Status as at: 06-03-2026, United Nations Treaty Collection, Available at: https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXVII-7-a&chapter=27&clang=_en, (Accessed: 06/03/2026).

4- Global Stocktake, United Nations Climate Change, COP28, Dubai 2023, Available at: https://unfccc.int/topics/global-stocktake, (Accessed: 03/03/2026).

5- Advisory Jurisdiction, International Court of Justice (ICJ), Available at ICJ Website: https://www.icj-cij.org/advisory-jurisdiction, (Accessed: 11/03/2026).

6- Stop Ecocide International, Who We Are, Available at: https://www.stopecocide.earth/who-we-are#governing-board,(Accessed: 12/03/2026).